



## مقدمة

تدرك جمعية (تيسير) لمساعدة ذوي الإعاقة على الزواج أنه من المفيد تبني مجموعة من المبادئ لتوجيهه عملية اتخاذ القرارات وأنشطة الجمعية، وكذلك سلوك موظفيها والمعطوبين وأعضاء مجلس الإدارة، وتسمى هذه المبادئ (قواعد السلوك وميثاق الأخلاق)، والغرض من اعتماد مثل هذه السياسة لقواعد السلوك تزويد الموظفين والمعطوبين وأعضاء مجلس الإدارة بمبادئ توجيهية لاتخاذ الخيارات الأخلاقية وضمان وجود مسألة عن هذه الاختيارات بحيث يعزز الالتزام بقواعد السلوك ثقة المستخدمين بخدمات الجمعية في الصدق والنزاهة والشفافية والسرية والإنصاف، وهي أمثلة للقيم التي يتم التعبير عنها عادة في مثل هذه السياسات الخاصة بقواعد السلوك، وتتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية التي هي المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية والعمل مع مكافحة الفساد بشتى صوره.

## معايير السياسة:

تستند هذه السياسة في جمعية (تيسير) لمساعدة ذوي الإعاقة على الزواج على مجموعة من المعايير وهي على النحو الآتي:

- ٠١ الالتزام بمعايير الحوكمة المعتمدة في الجمعية.
- ٠٢ الالتزام والامتثال لمعايير الأخلاقية الخاصة بالمجتمع واحترام خصوصيات جميع المستفيدين على اختلاف جنسياتهم.
- ٠٣ نشر سياسة قواعد السلوك على جميع منسوبي الجمعية وإداراتها العليا وتعريفهم بمبادئها وأهمية الالتزام بها.



## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات سلوك وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

## البيان:

تضمن الجمعية والعاملين بها وكل من يتبعها على حدة الالتزام بـ:

### أولاً: النزاهة

- لـ 01 الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة.
- لـ 02 تخصيص وقت العمل لأداء الواجبات الوظيفية.
- لـ 03 العمل خارج وقت العمل متى ما تطلب ذلك وفق النظام لمصلحة الجمعية.
- لـ 04 خدمة أهداف الجمعية التي يعمل بها وغايتها.
- لـ 05 الإلعام بالأنظمة واللوائح وتطبيقها دون تجاوز أو إهمال.
- لـ 06 التحليل بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوة قضائية.
- لـ 07 اتخاذ الإجراءات الرسمية لضمان سرية المعلومات الشخصية للآخرين.
- لـ 08 توخي الموضوعية بتصرفاته من خلال العمل بحيادية ودون تمييز.

### ثانياً: الواجبات تجاه المستفيدون والعملاء

- لـ 01 احترام حقوقهم ومراعاة مصالحهم دون استثناء والتعامل معهم بلطف ولباقة.
- لـ 02 السعي لكسب ثقتهم عبر النزاهة.
- لـ 03 التجاوب معهم وفق السلوك السليم في كل الأعمال بما يتواافق مع الأنظمة والتعليمات.
- لـ 04 التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية بسرية تامة وفق الأنظمة والتعليمات.
- لـ 05 الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على الثقة الوظيفية.



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

### ١- ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء والمرؤوسين

- ٥١- على الموظف تنفيذ أوامر رؤسائه وفق هيكلة العمل والتسلسل الإداري دون مخالفة للأنظمة والتعليمات مع بيان ذلك خطياً لرئيسه عند حدوثه.
- ٥٢- على الموظف التعامل مع زملائه باحترام ولباقة والإسهام في بناء بيئة سليمة معهم.
- ٥٣- على الموظف مشاركة آرائه بمهنية وموضوعية عالية.
- ٥٤- الموظف معني بتقديم المساعدة لزملائه في حل المشاكل التي تواجههم في محل العمل.
- ٥٥- أن يكون الموظف قدوة حسنة لزملائه من حيث التزام بالأنظمة والتعليمات.
- ٥٦- أن يسعى الموظف إلى نقل الخبرات التي اكتسبها إلى زملائه لتنمية مهاراتهم عن طريق التدريب والتعامل معهم دون تمييز.

### ٤- رابعاً: المحظورات العامة

- ٥١- يحظر على العاملين إساءة استعمال السلطة الوظيفية واستغلال النفوذ لقبول أو طلب الرشوة أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
- ٥٢- يحظر على العاملين التزوير بأي صورة من صوره.
- ٥٣- يحظر على العاملين الجمع بين وظيفتين دون الحصول على موافقة مسبقة بذلك.
- ٥٤- يحظر على العاملين الاشتراك في الشكاوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية سواء لأشخاص أو جهات.
- ٥٥- يحظر على العاملين جمع العينات أو المعلومات الشخصية عن أي شخص إلا أن تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات العمل الضرورية.
- ٥٦- يحظر على العاملين إفشاء المعلومات السرية والوثائق أو المستندات التي تحمل طابع الأهمية والسرية والتي حصل عليها بسبب وظيفته حتى بعد انتهاء العلاقة التعاقدية معهم ما لم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحة بموجب الأنظمة.
- ٥٧- يحظر على العاملين الإفصاح لوسائل الإعلام - عبر أي من وسائله أو وسائل التواصل الاجتماعي - بأي مداخلة أو تعليق أو تصريح في موضوعات لازالت تحت الدراسة أو التحقيق.

لـ٥٨ـ يحظر على العاملين توجيه أي من النقد أو اللوم إلى المملكة أو أي حكومة خارجية عبر أي وسيلة من وسائل الإعلام الداخلية أو الخارجية.

لـ٥٩ـ يحظر على العاملين إصدار أو نشر التوقيع على أي خطابات أو بيان ينادى بسياسة المملكة أو يتعارض مع أنظمةها السياسية أو مصالحها.

### خامساً: الهدایا والامتیازات

لـ٥١ـ يحظر على العاملين قبول الهبات أو الامتيازات أو الخدمات التي تعرض عليه بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثير على نزاهته.

لـ٥٢ـ يحظر على العاملين قبول أي تكرييم أو هدية أو جائزة من أي جهات خارجية دون الحصول على موافقة رسمية من الجمعية.

لـ٥٣ـ يحظر على العاملين قبول أي تسهيلات أو خصومات على المشتريات الخاصة من الموردين الذين لديهم معاملات مع الجمعية.

لـ٥٤ـ يحظر على العاملين استخدام أي معلومة حصلوا عليها بحكم عملهم للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.

### سادساً: استخدام التقنية

لـ٥١ـ على العاملين اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة بالمحافظة على الأجهزة التقنية التي بحوزته وهي عهدة لديه.

لـ٥٢ـ يتلزم العاملون بعدم تحميل برامج أو تطبيقات على الأجهزة إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.

لـ٥٣ـ يتلزم العاملون بعدم استخدام الأجهزة إلا لأغراض العمل، وعدم تخزين معلومات ليست من ضمن العمل.

لـ٥٤ـ يتلزم العاملون بالمحافظة على معلومات الدخول الخاصة بهم والمعلومات السرية الموجودة في الأجهزة الخاصة بهم.

## ٦) سابعاً: التعامل مع الإنترنـت

- ٥١- على العاملين الذين تتوافر لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنـت التزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل.
- ٥٢- يلتزم العاملون بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للبرامج والملفات.
- ٥٣- يلتزم العاملون بعدم تحميل أي مواد مخلة بالأدب والأعراف أو أي نشاط غير نظامي يعاقب بموجبه مرتكبه.
- ٥٤- يلتزم العاملون الذين خصص لهم بريد إلكتروني بعدم استخدامه لأنشاء رسائل لا تتعلق بالأعمال المنوطة بهم، وعدم فتح أي رسالة من مصدر غير معروف إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.

## ٧) ثامناً: مكافحة الفساد

- ٥١- يلتزم العاملون بأن يفصحوا خطياً للجمعية عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة، وألا يشارك في أي قرار يؤثر بشكل مباشر على ترسية أي عقد يكون أحد أقربائه طرفاً فيه.
- ٥٢- يتوجب على العاملين الإبلاغ خطياً للقسم المعنى عن أي تجاوز للأنظمة للتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله، وإبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به في أثناء وظيفته؛ وذلك في سبيل جهود مكافحة الفساد.

## ٨) تاسعاً: التزام الجهة للموظـف

- ٥١- على الإدارة التنفيذية في الجمعية نشر هذه السياسة في موقعها الإلكتروني وتعريف العاملين بها وإبلاغهم بأنه يجب عليهم الالتزام بأحكامها.
- ٥٢- على الإدارة التنفيذية في الجمعية تهيئة بيئـة عمل آمنـة وصحـية للعاملـين تلبي المتطلـبات الأساسية للأداء عملـهم وتطـبيق الأنظـمة واللوـائح والقرارات بـعدالـة وإنـصاف دون تميـز.



## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة الجمعية وبإشرافها الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم، وعلى هذه السياسة، والإلمام بها والتوجيه إليها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى إدارة الموارد البشرية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

## الميثاق الأخلاقي

### للعاملين في القطاع غير الربحي

#### مبادئ وسلوكيات

م-1439هـ 2018م

بعد التمسك بمقاييس الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوات أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لأنبياتها من ثقافتنا وانسجامها التام معها، قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعْظِمُ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ} (سورة النحل: ٩٠).

وأوصى ربنا نبيه صلى الله عليه وسلم بقواعد سامية في التعامل الأخلاقي {خُذِ الْعَفْوَ وَأُمِرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيَّنَ} (سورة الأعراف: ١٩٩)، وزكاه جل وعلا فقال: {وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ} (سورة القلم: ٤)، ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والقتداء الكامل. والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه، إذ ترتفع بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقانًا، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما ييرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، و يجعلها أشد بهاء ونقاءً، ويزييل عنها أي غيش عارض.



وحيث إن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن «المملكة العربية السعودية قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي» وأن مجتمع المملكة «مجتمع حيوي وقيمته راسخة»، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث، وتشعر أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد بزرت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

### (يقصد بالمصطلحات الآتية أينما وردت في هذا الميثاق ما يأتي:

#### الميثاق الأخلاقي:

القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.

#### العاملون:

كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

#### العمل الخيري:

أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسعى أحياناً: (القطاع الخيري - القطاع الثالث - القطاع غير الربحي).

#### المنظمة: أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتهي للقطاع الخيري مثل:

(الجمعيات الأهلية الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية - المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية).



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

## أصحاب العلاقة:

كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

## المستفيد:

الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

## الرئيس:

المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسعياتهم الوظيفية.

لـ 01 تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.

لـ 02 توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.

لـ 03 تحفيز العاملين في القطاع الخيري للتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.

لـ 04 تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عدتها.

## ترسیخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات

بنية مواد الميثاق على أساس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعى فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

وعليه فقد انطلق الميثاق من أساس راسخة، وركائز بارزة، هي:

● الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصالحة.

● مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية. الإفادة من

● الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحكومة في الجمعيات الأهلية.

● النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات.



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفیدین.

يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثق من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.

يعزز مبادئ الحكومة التي تستند على المسؤلية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.

يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.

يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو العالى أو غيرهما.

يزيد عن ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.

ينهيبيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.

يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.

يعين العاملين على تقويم ذاتهم.

يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.

يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.

يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقه، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومه المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متباقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأساس عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب هي  
ملهم.



اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أفعاله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، ينبع منها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيماً فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

### الأخلاص:

التقرب إلى الله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متتجدة نحو العمل بإبداع وإتقان.

### النزاهة:

الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصطلحة الشخصية عن العمل، مما يقتن الثقة داخل العمل

### العدالة:

حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.

### المسؤولية:

إلتزام المerule نفسه بما يجب عليه من أفعال وتعاباتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.

### الإتقان:

أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول الفهنية والكفاءة العلمية.



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

الاحترام:

إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل  
والأنظمة المرعية.

العطاء:

تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في النضجية من أجل نفع المستفيد.

التعاون:

تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.

وقد ابنت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

## الفصل الأول: أخلاقيات أساسية

- 01ـ الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولهً وعملاً.
- 02ـ� احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقييد بها.
- 03ـ لبحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
- 04ـ احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 05ـ التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- 06ـ تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- 07ـ تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع دونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
- 08ـ الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



An Nada, Riyadh, KSA

- ٥٩ـ النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
- ٦٠ـ تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
- ٦١ـ المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
- ٦٢ـ التحرز عن أي سبب للانقسام والخلاف.
- ٦٣ـ المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفیدین.
- ٦٤ـ الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تغييرها لصالح النفس.
- ٦٥ـ الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
- ٦٦ـ صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

## الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- ٠١ـ� احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- ٠٢ـ التقييد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكولة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
- ٠٣ـ الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
- ٠٤ـ تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- ٠٥ـ الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- ٠٦ـ الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى في أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
- ٠٧ـ الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- ٠٨ـ تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب طلبياته، وتقديم المقترنات حولها لأصحاب القرار.
- ٠٩ـ تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفیدین وأصحاب العلاقة.
- ١٠ـ المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترنات التطويرية.
- ١١ـ تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- ١٢ـ الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
- ١٣ـ المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.

- لـ ١٤- تقدير الشراكة والتكميل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
- لـ ١٥- توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
- لـ ١٦- التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- لـ ١٧- الإفادة عن التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
- لـ ١٨- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
- لـ ١٩- التنزيه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

### الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

- لـ ٠١- تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- لـ ٠٢- الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
- لـ ٠٣- إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهةً أو نظائِيًّا.
- لـ ٠٤- تقبل المساعلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- لـ ٠٥- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
- لـ ٠٦- رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.
- لـ ٠٧- التوعُّ عن مواطن الريبة، وبيان ما يعني من إساءة الظن.
- لـ ٠٨- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتفوقة مع الأنظمة.
- لـ ٠٩- رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
- لـ ١٠- الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
- لـ ١١- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

### الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- لـ ٠١- تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والعمارات المتاحة.
- لـ ٠٢- العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقتراحاته ونقلها.
- لـ ٠٣- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونها تعقيد.

- لـ<sup>04</sup> اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.
  - لـ<sup>05</sup> حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
  - لـ<sup>06</sup> الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة في أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي في أثناء دراسة حالة المستفيد.
  - لـ<sup>07</sup> تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
  - لـ<sup>08</sup> التفاعل معه بالتهئة أو الموسعة حسب المقام.
  - لـ<sup>09</sup> العبادرة في البحث عن المتعففين من المحتججين لخدمات المنظمة.
  - لـ<sup>10</sup> العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
  - لـ<sup>11</sup> الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطبيق خاطره وتوجيهه لما في طالمه.
  - لـ<sup>12</sup> التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
  - لـ<sup>13</sup> تذكيره بالتوكيل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
  - لـ<sup>14</sup> تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنه.
- (الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين: )**
- لـ<sup>01</sup> الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
  - لـ<sup>02</sup> تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
  - لـ<sup>03</sup> التعامل بعدل وإنصاف.
  - لـ<sup>04</sup> الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
  - لـ<sup>05</sup> تشجيع روح المبادرة والابتكار.
  - لـ<sup>06</sup> إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات و اختيار الأنسب منها.
  - لـ<sup>07</sup> نسبة النجاح لأهله، والوقف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
  - لـ<sup>08</sup> التواضع.



## الفصل السادس: أخلاقيات العروضيين مع الرؤساء:

- ٠١ـ تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
- ٠٢ـ توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- ٠٣ـ التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- ٠٤ـ تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة في أثناء العمل.

## الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- ٠١ـ الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
- ٠٢ـ تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
- ٠٣ـ الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والغيبة والتسيئة والتجسس والجدل العقيم.
- ٠٤ـ التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
- ٠٥ـ الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- ٠٦ـ التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
- ٠٧ـ مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
- ٠٨ـ اقتطاع التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- ٠٩ـ الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا،  
وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وبصفتي عاملاً في هذا القطاع

فإنني أجهد مخلصاً فيما يأتي:

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.  
وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومستشارين ومستفيدين  
وعلماء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام، وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي  
بمهنية وكفاءة وإتقان.

وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.

وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التنze عن أي تصرف يؤثر سلباً  
على ذمتي المالية وأدائني المهني.

واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه  
الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد.

الاسم: ..... المنظمة: جمعية تيسير لمساعدة ذوي الإعاقة على الزواج

الوظيفة: ..... التوقيع: .....

تم الإعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٨) بجلسته المنعقدة بتاريخ : ٢٠٢٤/١٠/٢٠

رئيس مجلس الإدارة



توفيق عبدالعزيز السويلم

